

Distr.: Limited  
27 May 2011  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والستون  
البند ٣٤ من جدول الأعمال  
التراعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة  
بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا  
وآثارها على السلام والأمن والتنمية على  
الصعيد الدولي

جورجيا: مشروع قرار

حالة المشردين داخليا واللاجئين من أبخازيا، جورجيا ومنطقة تسخينفالي/  
أوسيتيا الجنوبية، جورجيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى جميع قراراتها المتخذة بشأن توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا،  
بما فيها قراراتها ١٥٣/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٩/٦٢ المؤرخ  
١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨ و ٣٠٧/٦٣ المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ و ١٦٢/٦٤ المؤرخ  
١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٩٦/٦٤ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن المتخذة بشأن جورجيا والمتعلقة  
بضرورة أن تعمل جميع الأطراف من أجل إحلال سلام شامل وعودة المشردين داخليا  
واللاجئين إلى مواطنهم الأصلية، وإذ تؤكد أهمية تنفيذها تنفيذا تاما وفي الوقت المناسب،



وإذ تقر بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشريد الداخلي<sup>(١)</sup> بوصفها الإطار الدولي الرئيسي لحماية المشردين داخليا،

وإذ يساورها القلق إزاء التغييرات الديمغرافية القسرية الناجمة عن النزاعات في جورجيا،

وإذ يساورها القلق أيضا إزاء الحالة الإنسانية التي نتجت عن النزاع المسلح في آب/أغسطس ٢٠٠٨ والتي أدت إلى التشريد القسري لعدد أكبر من المدنيين،

وإذ تضع في اعتبارها الضرورة الملحة لإيجاد حل للمشاكل المتصلة بالتشريد القسري في جورجيا،

وإذ تشدد على أهمية المناقشات التي بدأت في جنيف في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ وأهمية مواصلة معالجة مسألة عودة المشردين داخليا واللاجئين بصورة طوعية وآمنة وكرامة ودون أي عوائق على أساس المبادئ المعترف بها دوليا وممارسات تسوية النزاعات،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢٩٦/٦٤<sup>(٢)</sup>،

١ - تقر بحق جميع المشردين داخليا واللاجئين وذريتهم، بغض النظر عن انتمائهم العرقي، في العودة إلى ديارهم في جميع أنحاء جورجيا، بما في ذلك أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية؛

٢ - تؤكد ضرورة احترام حقوق الملكية لجميع المشردين داخليا واللاجئين المتضررين من النزاعات في جورجيا والكف عن الاستيلاء على الممتلكات في انتهاك لتلك الحقوق؛

٣ - تعيد التأكيد على أن التغييرات الديمغرافية القسرية أمر لا يجوز قبوله؛

٤ - تشدد على الضرورة الملحة لأن تشمل الأنشطة الإنسانية دون عوائق جميع الأشخاص المشردين داخليا واللاجئين وغيرهم من المقيمين في جميع المناطق المتضررة من النزاعات في جميع أنحاء جورجيا؛

٥ - تهيب بجميع المشاركين في مناقشات جنيف تكثيف جهودهم من أجل إقامة سلام دائم والالتزام بتعزيز تدابير بناء الثقة واتخاذ خطوات فورية لضمان احترام حقوق الإنسان وهيئة ظروف أمنية مؤاتية لعودة جميع المشردين داخليا واللاجئين إلى مواطنهم الأصلية بصورة طوعية وآمنة وكرامة ودون أي عوائق؛

(١) E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق.

(٢) A/65/846.

٦ - تشدد على ضرورة وضع جدول زمني لضمان عودة جميع المشردين داخليا واللاجئين المتضررين من النزاعات في جورجيا إلى ديارهم بصورة طوعية وآمنة وكريمة ودون أي عوائق؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون "النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي".

---